

المحاضرة العاشرة:

حديثان

حديث " لا يؤمن أحدكم حتى يُحِبَّ لأخيه ما يُحِبُّ لنفسه "

وحديث: " لا تحاسدوا..... "

أولاً: نص الحديث الأول:

وَعَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ « لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » .

ثانياً: تخريج الحديث:

- رواه البخاري: كتاب: الإيمان، باب من الإيمان أن يُحِبَّ لأخيه ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، رقم: ١٣ .
- رواه مسلم: كتاب: الإيمان، باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير، رقم: ١٧٩ ، ورقم: ١٨٠ .
- والترمذي: في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب: ٥٩، رقم: ٢٥١٥ .
- وأبوداود: في كتاب: الإيمان وشرائعه، باب: عَلَامَةُ الْإِيمَانِ، ٥٠٣٣ ورقم: ٥٠٣٤ . وباب: علامة المؤمن، رقم: ٥٠٥٦ .
- والنسائي في سننه: في كتاب: الإيمان وشرائعه، باب: عَلَامَةُ الْإِيمَانِ، رقم: ٥٠٣٣ .
- و أحمد في مسند أنس بن مالك، رقم: ١٢٨٠١، ج (٢٠ / ١٩٣) .
- و أبو داود الطيالسي في مسند أنس بن مالك، رقم: ٢١١٦، (٣ / ٤٩٧) .

ثالثاً: ترجمة الرواة:

- ١- أنس بن مالك: بن النضر بن ضمضم بن زيد الأنصاري الخزرجي البصري، خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم يكنى أبا حمزة، كان يتسمى به ويفتخر بذلك، أمه أم سليم بنت ملحان الأنصارية، كان مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ابن عشر سنين، وقيل: ابن ثمان سنين .

مات أنس بن مالك سنة ثلاث وتسعين وهو ابن مائة وثلاث سنين، وهو آخر من توفي بالبصرة من الصحابة، قال ابن عبد البر: وما أعلم أحداً مات بعده ممن رأى رسول الله ﷺ إلا أبا الطفيل عامر بن وائلة، ويقال: إن أنس بن مالك قدم من صلبه من ولده وولد ولده نحو من مائة قبل موته، وذلك أن رسول الله ﷺ دعا له فقال: اللهم ارزقه مالا وولداً وبارك له، ويقال: إنه ولد لأنس بن مالك ثمانون ولداً منهم ثمانية وسبعون ذكراً، وبتنان؛ حفصة وأم عمرو^١.

رابعاً: منزلة الحديث عند العلماء:

١- قال نجم الدين الطوفي: "وهو قاعدة الإسلام الكبرى التي أوصى الله عز وجل بها بقوله ﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]".^٢

٢- قال أبو داود: "عن كتاب "السنن": "جمعت فيه أربعة آلاف وثمانمائة حديث، ويكفي الإنسان لدينه من ذلك أربعة أحاديث: ... والثالث: قوله ﷺ «لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يرضى لأخيه...»^٣.

٣- قال ابن أبي زيد القيرواني: "جماع آداب الخير تتفرع من أربعة أحاديث: ١ "حديث لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه" ..."^٤.

أحاديث شواهد

وقد روي أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لأبي هريرة: «أحب للناس ما تُحِبُّ لنفسك تكن مسلماً» خرَّجه الترمذي وابن ماجه.

وخرَّج الإمام أحمد من حديث معاذ: أنه سأل النبي - صلى الله عليه وسلم - عن أفضل الإيمان، قال: «أفضل الإيمان أن تُحِبَّ لله وتُبغِضَ لله، وتُعَمِلَ لسانك في ذكر الله»، قال: وماذا يا رسول الله؟ قال: «أن تُحِبَّ للناس ما تُحِبُّ لنفسك، وتكره لهم ما تكره لنفسك، وأن تقول خيراً أو تَصُمْتُ».

وقد رتب النبي - صلى الله عليه وسلم - دخول الجنة على هذه الخصلة؛ ففي "مسند الإمام أحمد" - رحمه الله - عن يزيد بن أسد القسري، قال: قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «أُحِبُّ الجنة» قلت: نعم، قال: «فأحب لأخيك ما تُحِبُّ لنفسك». جامع العلوم والحكم ص ٢٨٤ ت الفحل

^١ ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البدر (١/ ١٠٩-١١١)، وأسد الغابة، لابن الأثير (١/ ١٥١-١٥٢).

^٢ التعمين في شرح الأربعين، لنجم الدين الطوفي (١/ ١٢٤).

^٣ جامع العلوم والحكم، لابن رجب (١/ ٦٢).

^٤ [الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ١/ ٩٣]، شرح السيوطي على مسلم (١/ ٦١).

وفي " صحيح مسلم " من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - قال: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَخَّرَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ فَلْتَدْرِكْهُ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَيَأْتِي إِلَى النَّاسِ الَّذِي يَحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ».

وفيه أيضاً عن أبي ذرٍّ، قال: قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «يا أبا ذرٍّ، إني أراك ضعيفاً، وإني أحبُّ لك ما أحبُّ لنفسِي، لا تأمُرَنَّ على اثنين، ولا تولِّينَّ مالَ يتيمٍ». جامع العلوم والحكم ص ٢٨٥ ت الفصل

خامسا: غريب الحديث:

{ حتى يحب } والمحبة إرادة ما يعتقدده خيرا ° .

وقوله: " حَتَّى يُحِبَّ " (حتى) هذه للغاية، يعني: إلى أن "يُحِبَّ لِأَخِيهِ" والمحبة: لا تحتاج إلى تفسير، ولا يزيد تفسيرها إلا إشكالاً وخفاءً، فالمحبة هي المحبة، ولا تفسّر. شرح الأربعين النووية للعثيمين ص ١٦٢

سادسا: شرح الحديث

قوله ﷺ (لا يؤمن أحدكم): الأصل في النفي نفي حقيقة الشيء، لكن النفي هنا لا ينفي حقيقة الإيمان، ولا أصل الإيمان، إنما ينفي كمال الإيمان الواجب، كما هو مفسر في رواية أحمد "لا يبلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يحب للناس ما يحب لنفسه من الخير"، فمن لا يحب لأخيه ما يحب لنفسه لا يخرج بذلك عن دائرة الإيمان بل هو مؤمن، ولا يخرج بذلك عن دائرة الإسلام بل هو مسلم، لكنه ارتكب هذا الإثم وهذا الذنب، ونقص من إيمانه بقدر ذلك، فالمنفي هو كمال الإيمان ٦ .

(حتى يحب) والمحبة إرادة ما يعتقدده خيرا، قال النووي: "أصل المحبة الميل إلى ما يوافق المحب ثم الميل قد يكون لما يستلذه الإنسان ويستحسنه كحسن الصورة والصوت والطعام ونحوها، وقد يستلذه بعقله للمعاني الباطنة كمحبة الصالحين والعلماء وأهل الفضل مطلقا، وقد يكون لإحسانه إليه ودفعه المضار والمكروه عنه ٧ .

(حتى) المراد بهذه الغاية وأمثالها أنه: لا يكمل الإيمان بدونها، لا أنها وحدها كافية في كمال الإيمان .

° فتح الباري، لابن حجر (١/ ٥٧) .

٦ شرح الأربعين النووية، لعبد الكريم الخضير (١١/ ٤) .

٧ شرح النووي على مسلم (٢/ ١٤) .

(لأخيه): يعني: المسلم، وتخصيص المسلم بذلك لمزيد حرمة لا لاختصاص به من كل وجه، لأن الذمي يشاركه في حرمة ظلمه وخذلانه، بنحو ترك دفع عدوّه والكذب عليه واحتقاره^٨.

(ما يجب لنفسه): أي: من الخير، كما عند النسائي وغيره، والخير: كلمة جامعة تعم الطاعات والمباحات الدنيوية والأخروية وتخرج المنهيات لأن اسم الخير لا يتناولها. والمراد: أن يحصل لأخيه نظير ما يحصل له لا عينه، سواء كان في الأمور المحسوسة أو المعنوية، وليس المراد أن يحصل لأخيه ما حصل له لا مع سلبه عنه ولا مع بقاءه بعينه له إذ قيام الجوهر أو العرض بمحلين محال^٩.

قال النووي رحمه الله: قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: وهذا قد يعد من الصعب الممتع، وليس كذلك؛ إذ معناه: لا يكمل إيمان أحدكم حتى يجب لأخيه في الإسلام ما يجب لنفسه، والقيام بذلك يحصل بأن يجب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاومه فيها، بحيث لا تنقص النعمة على أخيه شيئاً من النعمة عليه، وذلك سهل على القلب السليم، وإنما يعسرُ على القلب الدغل، عافانا الله وإخواننا أجمعين، والله أعلم^{١٠}.

سابعاً: الفوائد المستنبطة من الحديث

- ١- وجوب محبة المرء لأخيه ما يجب لنفسه، لأن نفي الإيمان عن من لا يجب لأخيه ما يجب لنفسه يدل على وجوب ذلك، إذ لا ينفى الإيمان إلا لفوات واجب فيه أو وجود ما ينافيه. شرح الأربعين النووية للعثيمين ص ١٦٣
- ٢- التحذير من الحسد، لأن الحاسد لا يجب لأخيه ما يجب لنفسه، بل يتمي زوال نعمة الله عن أخيه المسلم. شرح الأربعين النووية للعثيمين ص ١٦٣
- ٣- فيه الحث على محبة الخير للمؤمنين وأنها من أعظم أسباب تقوية الروابط بينهم.
- ٢- دل الحديث على أن من خصال الإيمان أن يجب المسلم لأخيه ما يجب لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه، وأعظم ذلك إن رأى نقصاً في دين أخيه اجتهد في إصلاحه.
- ٣- الحديث يدل على أن الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وفعل الخيرات، وينقص بالمعصية.

^٨ ينظر: حاشية السندي على سنن النسائي (٨/ ١١٥)، ودليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لابن علان الصديقي (٢/ ٢٨٩).

^٩ فتح الباري، لابن حجر (١/ ٥٧).

^{١٠} شرح النووي على مسلم (٢/ ١٧).

٤- قال ابن حجر - رحمه الله - : المقصود - في الحديث - الحث على التواضع ^{١١} .

٥- قال الكرمانى - رحمه الله - : ومن الإيمان أيضاً أن يُغض لأخيه ما يُغض لنفسه من الشر ^{١٢} . عن

النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - ، قال : «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَرَاحِمِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَى وَالسَّهْرِ» خَرَّجَاهُ فِي " الصَّحِيحِينَ . جامع العلوم والحكم ص ٢٨٦ ت الفحل

٦- نفي الإيمان في الكتاب والسنة يرد على مرتبتين:

المرتبة الأولى: نفي لأصل الإيمان لانتفاء بعض أركانه كقوله تعالى ﴿الَّذِينَ حَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٢] ﴿وَأَنْذَرْتَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [مريم: ٣٩] ومثله

حديث "لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ: حَتَّى يَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، بَعَثَنِي بِالْحَقِّ، وَحَتَّى يُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَحَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ" ^{١٣}

المرتبة الثانية: نفي لكمال الإيمان الواجب لانتفاء بعض واجباته كقوله ﷺ (لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه) متفق عليه.

وأما نفي كمال الإيمان المستحب فلم يرد في نصوص الكتاب والسنة قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: " لا ينفي الشيء إلا لانتفاء واجب فيه ما لم يمنع من ذلك مانع "؛ ونفي الشيء له ثلاث حالات: فالأصل أنه نفي للوجود، وذلك مثل: «لا إيمان لعابد صنم»، فإن منع مانع من نفي الوجود، فهو نفي للصحة، مثل: «لا صلاة بغير وضوء»، فإن منع مانع من نفي الصحة، فهو نفي للكمال، مثل: «لا صلاة بحضرة الطعام» ^{١٤}.

^{١١} فتح الباري، لابن حجر (١/ ٥٨) .

^{١٢} الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، للكرمانى (١/ ٩٥) .

^{١٣} مسند أحمد ١١ / ٣٠٥ ط الرسالة

^{١٤} مجموع فتاوى ورسائل العثيمين ١٠ / ٦٤٣

الحديث الثاني

نص الحديث: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ « لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبيع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله إخوانا. المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره. التقوى ها هنا ». ويشير إلى صدره ثلاث مرات « بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه » .

ثانياً: تخريج الحديث:

- رواه مسلم، في كتاب: البر والصلة والأدب، باب: تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، رقم: ٦٧٠٦ .

- و البخاري، في كتاب الأدب، باب قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ الحجرات: ١٢ ، رقم: ٥٧١٩ .

- و أبو داود في سننه، أول كتاب الأدب، باب فيمن يهجر أخاه المسلم، رقم: ٤٩١٠ .

- والترمذي، أبواب البرِّ والصِّلَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، باب ما جاء في الحسدِ ، رقم: ١٩٣٥ .

- و مالك في الموطأ برواية الحسن بن مُجَدِّد، أبواب السير وغيره، باب: ما يكره من الكذب وسوء الظن والتجسس والنميمة، رقم: ٨٩٥ .

- و أحمد، في مسند أبي هريرة رضي الله عنه، برقم: ٧٧١٣ ، (٧ / ٤٤٣) .

ثالثاً: ترجمة الرواة:

- أبو هريرة رضي الله عنه: سبقت ترجمته في الحديث الثاني .

رابعاً: منزلة الحديث عند العلماء:

- قال ابن الملقن: " هذا حديثٌ عظيمُ الفوائدِ كثيرُ العوائدِ" ^{١٥} .

- وقال النووي: "ما أعظم نفع هذا الحديث وأكثر فوائده" ^{١٦} .

- وقال ابن حجر العسقلاني: "وهو حديث عظيم اشتمل على جمل من الفوائد والآداب المحتاج إليها" ^{١٧} .

^{١٥} المعين على تفهم الأربعين، لابن الملقن (ص: ٤٠٠) .

^{١٦} الأذكار، للنووي (ص: ٥٢٦) .

^{١٧} فتح الباري، لابن حجر (١٠ / ٤٨٤) .

خامسا: غريب الحديث:

- {لاتحاسدوا}: الحَسَدُ هو أن يَتَمَنَّى زوال النعمة عن المحسود وإن لم يحصل له^{١٨} ، وقال ابن تيمية وابن القيم : أصل الحسد هو بغض نعمة الله على المحسود .
- {لاتناجشوا}: أصل النجش الاستتارة، ومنه نجشت الصيد أنجشته نجشًا، أي استترته. وقال ابن قتيبة: أصل النجش الختل، وهو الخداع، ومنه قيل للصاعد: ناجش، وكل من استتار شيئًا فهو ناجش، والنَّجْشُ فِي الْبَيْعِ: هُوَ أَنْ يَمْدَحَ الْبَيْعَةَ لِئِنْفِقَهَا وَيُرَوِّجَهَا، أَوْ يَزِيدُ فِي ثَمَنِهَا وَهُوَ لَا يُرِيدُ شِرَاءَهَا، لِيَقَعَ غَيْرُهُ فِيهَا^{١٩} .
- {لاتباغضوا}: الْبُغْضُ بِالضَّمِّ: ضِدُّ الْحُبِّ، وَلَازِمُهُ فِي أَكْثَرِ الْأَحْيَانِ الْعَدَاوَةُ، لَا أَكْثَرُ بِمَعْنَى^{٢٠} .
- {لاتدابروا}: التدابر المصارمة والمهجران، مأخوذ من أن يولي الرجل صاحبه دبره ويعرض عنه بوجهه^{٢١} .
- {لايخذله}: الْحِذْلُ: تَرْكُ الْإِعَانَةِ وَالنُّصْرَةِ^{٢٢} .
- {لايحقره}: الْحَقْرُ فِي كُلِّ الْمَعَانِي: الدَّلَّةُ؛ وهو الانتقاص والعيب^{٢٣} .

سادسا: شرح الحديث:

- قوله ﷺ (لاتحاسدوا) والحسد هو كراهة النعمة على المحسود وتمني زوال نعمة المحسود، والمعنى: لا يحسد بعضكم بعضًا، والحسد مركوز في طباع البشر، وهو أن الإنسان يكره أن يفوقه أحد من جنسه في شيء من الفضائل، وينقسم الناس بعد هذا إلى أقسام:
- الأول: من يسعى في إزالة نعمة عن المحسود فقط من غير نقلٍ إلى نفسه، وهو شرهما وأخبثهما .
- الثاني: من يحدث نفسه بذلك اختياريًا ويعيده ويبيديه في نفسه مستروحًا إلى تمني زوال نعمة أخيه، فهذا شبيه بالعزم المصمم على المعصية (لا يسعى مثل الأول) .
- الثالث: إذا حسد لم يتمنَّ زوال نعمة المحسود، بل يسعى في اكتساب مثل فضائله، وهذه غبطة .

^{١٨} غريب الحديث، لابن الجوزي (١/ ٢١٢) .

^{١٩} ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٥/ ٢١)، وفتح المنعم شرح صحيح مسلم، لموسى شاهين (٦/ ٢٠٢) .

^{٢٠} تاج العروس، للزبيدي، فصل الباء مع الضاد، مادة "بغض" (١٨/ ٢٤٧) .

^{٢١} غريب الحديث، للقاسم بن سلام (٢/ ١٠) .

^{٢٢} النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٢/ ١٦) .

^{٢٣} لسان العرب، لابن منظور، كتاب الراء، فصل الحاء المهملة (٤/ ٢٠٧ و٣٥٦) .

فإن قيل: ما معنى قوله ﷺ (لا حسد إلا في اثنتين) هل هو إباحة للحسد في الحصلتين المذكورتين أو لا؟ قال العلماء: الحسد لا يباح بوجه من الوجوه، وأما قوله: (لا حسد إلا في اثنتين)، فالمراد به الغيبة؛ أي: ليس شيء في الدنيا حقيقاً بالغبطة عليه إلا هاتان الحصلتان: إنفاق المال والعلم في سبيل الله عز وجل .

والفرق بين الحسد والغبطة أن الحسد تمني زوال النعمة عن الغير، والغبطة تمني الإنسان مثل ما لغيره، من غير أن يزول عن الغير ما له ^{٢٤} .

- **قوله ﷺ (ولا تناجشوا)** أي لا ينجش بعضهم على بعض أي لا يزيد في السلعة لا لرغبة فيها بل ليخدع غيره وهو حرام إجماعاً، على العالم بالنهي سواء كان بمواطأة البائع أم لا، لأنه غش وخداع وهما محرمان، وهو ترك للنصح الواجب، ويصح تفسير النجش هنا بما هو أعم من ذلك، لأن النجش لغة، إثارة الشيء بالمكر والحيلة والخداع فالمعنى: لا تتخادعوا ولا يعامل بعضكم بعضاً بالمكر والاحتيال وإيصال الأذى إليه، قال تعالى ﴿وَلَا يَحِيْقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ فاطر: ٤٣ ، فيدخل فيه على هذا جميع أنواع المعاملات بالغش ونحوه كتدليس عيب وكتمه وخلط جيد برديء، ويجوز المكر بمن يحل أذاه وهو الحربي ومن ثم قال: «الحرب خدعة» ^{٢٥} .

- **قوله ﷺ (لاتباغضوا)** أي لا تتعاطوا أسباب البغض لأن البغض لا يكتسب ابتداءً، فَإِنَّ الْبُغْضَ مِنْ نِفَارِ النَّفْسِ عَمَّا يُرْغَبُ عَنْهُ، وَأَوَّلُهُ الْكَرَاهَةُ، وَأَوْسَطُهُ النُّفْرَةُ، وَآخِرُهُ الْعَدَاوَةُ، وَ النَّهْيَ عَنِ التَّبَاغُضِ تَأْكِيدٌ لِأَمْرِ بِالتَّحَابِّ مُطْلَقًا إِلَّا مَا يَحْتَلُّ بِهِ الدِّينُ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ حِينَئِذٍ التَّحَابُّ، وَيَجُوزُ التَّبَاغُضُ ^{٢٦} .

- **قوله ﷺ (لا تدابروا)** أي: لا يدبر بعضكم عن بعض، أي: يعرض عنه بما يجب عليه من حقوق الإسلام من الإعانة والنصرة ونحوهما، والمراد التدابر الحسي والمعنوي؛ **فالحسي** : بمعنى مثلاً أن تجلس وتذر الناس وراءك في المجالس، نعم هذا من المدابرة، ومن المدابرة أيضاً المقاطعة في الكلام حين يتكلم أخوك معك وأنت قد صددت عنه، أو إذا تكلم وليت وتركته. **والتدابر المعنوي**، وهو اختلاف الرأي، بحيث يكون كل واحد منا له رأى مخالف للآخر، وهذا التدابر في الرأي أيضاً نهي عنه الرسول ﷺ .

^{٢٤} ينظر: الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، لأحمد بن إسماعيل الكوراني (٩/ ٤٤٩)، والتعيين في شرح الأربعين، للطوفي (١/ ٢٩٥)، ومقال بعنوان "شرح حديث: لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا"، لعبد العال بن سعد الرشدي، نشر في شبكة الألوكة، بتاريخ: ٦/٨/٢٠١٦ .

^{٢٥} دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لابن علان الصديقي (٣/ ٢٢) .

^{٢٦} ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لنور الدين الملا الهروي (٨/ ٣١٤٨)، وعون المعبود، للعظيم آبادي (١٣/ ١٧٤) .

- قوله ﷺ (ولا يبيع بعضكم على بيع بعض) وهو أن يكون المتبايعان قد تواجبا الصفقة وهما في المجلس لم يتفرقا بعد وركن بعضهم إلى بعض وخيارهما باق فيجيء الرجل فيعرض عليه مثل سلعته أو أجدود منه بمثل الثمن أو أرخص منه فيندم المشتري فيفسخ البيع فهذا النوع ضرره على البائع، فأما مادام المتبايعان يتساومان فإنه لا يضيق ذلك، وقد باع رسول الله ﷺ المجلس والقدح فيمن يزيد، وفي معناه: الشراء على الشراء، وضرره على المشتري كما في رواية (لا يسم على سومه) ^{٢٧} .

- قوله ﷺ (وكونوا عباد الله إخوانا) أي: اكتسبوا ما تصيرون به إخوانا فيما سبق ذكره.

- قوله ﷺ (المسلم أخو المسلم) فيه حث على رعايته وأن يحب له ما يحب لنفسه، وفي التنزيل ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ الحجرات: ١٠، وفي السنة "المسلم أخو المسلم" والأخوة الدينية أعظم من النسبية ^{٢٨} .

- قوله ﷺ (لا يظلمه) أي: لا يُدخِل عليه ضرراً في نحو نفسه، أو دينه، أو عرضه، أو ماله بغير إذن شرعي؛ لأن ذلك قطيعة محرمة تنافي أخوة الإسلام، بل الظلم حرام حتى للذمي، فالمسلم أولى .

- قوله ﷺ (ولا يخذله) أي: لا يترك نصرته المشروعة، سيما مع الاحتياج أو الاضطرار إليها، لأن من حقوق الأخوة التناصر؛ قال تعالى ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ المائدة: ٢، وقوله ﴿وَإِن أَسْتَضْرِرُّوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ﴾ الأنفال: ٧٢، وقال ﷺ "انصر أخاك ظالماً بأن تكفّه عن ظلمه؛ كما في البخاري "أو مظلوماً" .

- قوله ﷺ (ولا يحقره) أي: لا يستصغر شأنه ويضع من قدره؛ لأن الله تعالى لما خلقه لم يحقره، بل رفعه وخاطبه وكلفه، فاحتقاره تجاوز حدّ الربوبية في الكبرياء، وهو ذنبٌ عظيم، ومن ثم قال ﷺ "بحسب امرئٍ من الشر . . . الخ" ^{٢٩} .

- قوله ﷺ (التَّقْوَى ها هنا، ويشيرُ إلى صدره) يعني: لا يجوزُ لأحدٍ أن يحكمَ بعدم تقوى مسلمٍ فيحتقره، لأن التقوى محلُّ القلب، وما كان محلُّ القلب يكونُ مخفياً عن أعينِ الناس . ويحتمل أن يكون معناه: محلُّ التقوى هو القلب، فمن كان في قلبه التقوى فلا يحقرُ مسلماً؛ لأن المتَّقِي لا يحقرُ المسلم . ويحتمل معنى: أن التقوى في القلب فإذا اتقى القلب؛ اتقت الجوارح، وهذا كقوله ﷺ "ألا وإن في

^{٢٧} ينظر: معالم السنن، للخطابي (٣/ ١٠٨)، والمعين على تفهم الأربعين، لابن الملقن (ص: ٤٠٤) .

^{٢٨} ينظر: التبعين في شرح الأربعين، لابن الملقن (١/ ٣٠١-٣٠٢)، والكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، لأحمد الكوراني (٥/

(١١٩) .

^{٢٩} ينظر: الفتح المبين بشرح الأربعين، لابن حجر الهيتمي (ص: ٥٥٨-٥٦٠) .

الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله، إلا وهي القلب" فإذا كان في قلب الإنسان تقوى لله عزّ وجلّ وخوفٌ منه وخشيه له، استقامت أعماله الظاهرة؛ لأن الأعمال الظاهرة تتبع القلب^{٣٠}.

- قوله ﷺ (بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم) الباء زائدة، أي: يكفيه من شر أخلاقه ويكفي في مذمته وعقوبته، (أن يحقر أخاه) أي: يحتقره ويذله ويستخف به، لأنه إنما يحتقر أخاه المسلم لتكبره عليه، والكبر من أعظم خصال الشر، لذا فإن هذا محرم لا يحل^{٣١}.

- قوله ﷺ (كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه) كل المسلم: مبتدأ وحرام خبره، ودمه وما بعده بدل منه، وجعل هذه الثلاثة كُلاًّ المسلم وحقيقتُهُ لشدة اضطراره إليها. أما الدم: فلأن به حياته، والمال: مادة الدم، فهو مادة الحياة، والعرض: به قيام صورته المعنوية، واقتصر على هذه الثلاثة لأن ما سواها فرع عليها، وراجع إليها لأنه إذا قامت الصورة البدنية والمعنوية فلا حاجة إلى غير ذلك. ومعنى كون هذه الثلاثة محرمة، أنه لا يجوز التعدي على "دم المسلم" بقتل أو جرح أو غيرها "وماله" فلا يؤخذ ماله لا غضباً، ولا سرقة، ولا خيانة، ولا دعوى ما ليس له، ولا غير ذلك بأي طريق، فلا يحل أخذ مال أخيك بغير حق فإنه حرامٌ عليك، "وعرضه" بأن لا تنتهك عرضه، وتتكلم فيه بين الناس، سواء كنت صادقاً فيما تقول أو كاذباً^{٣٢}.

قال ابن رجب: "دمه وماله وعرضه هذا مما كان النبي ﷺ يخطب به في الجامع العظيمة، فإنه خطب به في حجة الوداع يوم النحر، ويوم عرفة، واليوم الثاني من أيام التشريق، وقال «إن أموالكم ودماءكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا»^{٣٣}.

سابعاً: الفوائد المستنبطة من الحديث:

- ١- حرمة التحاسد والتناجش والبيع على البيع، وكل ما يجلب العداوة والبغضاء بين المسلمين.
- ٢- النهي عن تعاطي أسباب البغضاء، وكذا كل ما يترتب على ذلك من تقاطع وتهاجر بين المسلمين.
- ٣- قال ابن عبد البر -رحمه الله-: "وَلَا تَبَاعَظُوا" نهيٌ معناه الندب إلى رياضة النفس على التحاب، لأن المحبة والبغضة لا يكاد المرء يغلب فيهما نفسه، لقول الله تعالى ﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ

^{٣٠} ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح، للمُطَهري (٥/ ٢١٦)، وشرح رياض الصالحين، للعثيمين (٢/ ٥٧٢).

^{٣١} ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير، مُجَدِّد بن إسماعيل الصنعاني (٨/ ١٥٨)، وجامع العلوم والحكم، لابن رجب (٢/ ٢٧٨).

^{٣٢} ينظر: التعيين في شرح الأربعين، للطوفي (١/ ٣٠٥)، وشرح رياض الصالحين، للعثيمين (٢/ ٥٧٤).

^{٣٣} جامع العلوم والحكم، لابن رجب (٢/ ٢٧٩).

أَلْفَتْ يَبْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ ﴿ الأنفال: ٦٣ ؛ وقال رسول الله ﷺ: " الأرواحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ،
فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ ، وَمَا تَنَازَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ ^{٣٤} .

٤- أن من حقوق المسلم على المسلم نصره إذا احتاج إليه.

٥ - حثُّ المسلمين جميعاً على أن يكونوا إخوةً متحابين متآلفين .

٥- إنَّ الأخوةَ بين المسلمين تقتضي إيصالَ الخير إليهم ودفع الضرر عنهم .

٦- أنه يحرم على المسلم لأخيه ظلمه وخذلانه واحتقاره والكذب عليه .

٧- بيان خطورة احتقار المسلم لأخيه، وأنَّ ذلك كافٍ للمحتقِر من الشرِّ، وإن لم يكن عنده شرٌّ سواه

٨- أنَّ الميزانَ في التفاضل بين الناس التقوى، كما قال تعالى ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾

٩- أنَّ التقوى محلُّها القلب.

١٠- أنَّ التقوى في القلوب تظهر آثارها على الجوارح، وبصلاح القلوب يصلح بقيَّة الجسد .

١١- تحريم الاعتداء على المسلمين في دمائهم وأموالهم وأعراضهم ^{٣٥} .

^{٣٤} الاستذكار، لابن عبد البر (٨ / ٢٨٩) .

^{٣٥} فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتنمة الخمسين للنووي وابن رجب رحمهما الله، عبد المحسن العباد البدر (ص: ١٢٠) .